

Distr.: Limited
12 July 2006
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٦

جنيف، ٣-٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٦

البند ٥ من جدول الأعمال

المساعدة الاقتصادية والإنسانية والغوثية

الخاصة في حالات الكوارث

مشروع قرار مقدم من براساد كاريباواسام (سري لانكا)، نائب رئيس المجلس، بناء على مشاورات غير رسمية

تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يعيد تأكيد قرار الجمعية العامة ٤٦/١٨٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ والمبادئ التوجيهية الواردة في مرفقه، وإذ يشير إلى قرارات الجمعية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي الأخرى ذات الصلة واستنتاجات المجلس المتفق عليها،

وإذ يرحب بقيام المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية من دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٦، بالنظر في موضوع "تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة: تنفيذ عمليات محسنة للاستجابة الإنسانية على جميع المستويات، بما في ذلك تعزيز القدرات، مع إيلاء اهتمام خاص لحالات الطوارئ الإنسانية الأخيرة، بما فيها الكوارث الطبيعية الشديدة"،

وإذ يرحب أيضا بعقد المجلس حلقات نقاش بشأن العنف الجنساني في حالات الطوارئ الإنسانية ومعالجة حالات الطوارئ التي تعاني من نقص دائم في التمويل،



وإذ **يقر** بوجود علاقة واضحة بين حالات الطوارئ وإعادة التأهيل والتنمية، وبوجوب تقديم المساعدة الطارئة بشكل يدعم الانتعاش والتنمية الطويلة الأجل لضمان الانتقال السلس من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التأهيل والتنمية، وبضرورة اعتبار التدابير الطارئة خطوة صوب تنمية طويلة الأجل،

وإذ **يشير إلى إعلان هيوغو^(١) وإطار عمل هيوغو ٢٠٠٥ - ٢٠١٥**: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث^(٢)، بالصيغة التي اعتمدها المؤتمر العالمي للحد من الكوارث، المعقود في كوبي، هيوغو، اليابان، في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥،

١ - **يحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ^(٣)؛

٢ - **يحيط علماً أيضا** بتقارير الأمين العام عن تقديم المساعدة الإنسانية إلى السلفادور وغواتيمالا وتأهيلهما^(٤)، وعن تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ والتأهيل والتعمير والوقاية في أعقاب الكارثة الناجمة عن زلزال جنوب آسيا - باكستان^(٥)، وعن تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ والتأهيل والتعمير والإنعاش والوقاية في أعقاب الكارثة الناجمة عن أمواج تسونامي التي اجتاحت المحيط الهندي^(٦)؛

٣ - **يطلب إلى الأمين العام تشجيع** مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة على مواصلة تحديد واستخدام الموارد والخبرات المحلية المتاحة، حسب الاقتضاء، من داخل البلد المتضرر و/أو جيرانه لتلبية الاحتياجات الإنسانية؛

٤ - **يشجع الدول الأعضاء على** مواصلة جهودها المبذولة للتأهب والحد من مخاطر الكوارث، ويشجع المجتمع الدولي وكيانات الأمم المتحدة ذات الصلة، كل في مجال اختصاصه، على دعم الجهود الوطنية في هذا الصدد؛

(١) A/CONF.206/6 و Corr.1، الفصل الأول، القرار ١.

(٢) المرجع نفسه، القرار ٢.

(٣) A/61/85-E/2006/81.

(٤) A/61/78-E/2006/61.

(٥) A/61/79-E/2006/67.

(٦) A/61/87-E/2006/77.

- ٥ - **يطلب** إلى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة مواصلة الاشتراك المنتظم مع السلطات والمنظمات المعنية على الصعيدين الإقليمي والوطني في دعم الجهود المبذولة لتعزيز قدرات الاستجابة الإنسانية على جميع المستويات، وبخاصة من خلال برامج التأهب، بغية تحسين كفاية نشر الموارد على العموم؛
- ٦ - **يؤكد** أنه ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة أن تبذل جهودا لتعزيز القدرات والمعارف والمؤسسات الموجودة في مجال المساعدة الإنسانية بطرق منها نقل التكنولوجيا والدراية إلى البلدان النامية حسب الاقتضاء؛
- ٧ - **يؤكد أيضا** في هذا الصدد على أهمية تعزيز قدرات الاستجابة الإنسانية بالقطاع الصحي، ويدعو كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة وجميع الدول إلى التعاون بهذا الشأن؛
- ٨ - **يشجع** جميع الدول على تعزيز قدرتها على التصدي للكوارث الطبيعية التي هي من صنع الإنسان، بطرق من بينها وضع أو تعزيز خطط وطنية لحالات الطوارئ والقيام، حسب الاقتضاء، بإنشاء أو تعزيز مؤسسات لإدارة الكوارث، ويشجع أيضا على تقاسم المعارف والخبرات فيما بين الدول، ويشجع المجتمع الدولي أيضا على تقديم الدعم للجهود الوطنية المبذولة في هذا الصدد إذا طلب منه ذلك؛
- ٩ - **يشجع أيضا** الحكومات الوطنية على تهيئة بيئة تمكن من بناء قدرات السلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية والمجتمعية على الصعيدين المحلي والوطني، ويشجع كيانات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة وغيرها من المؤسسات والمنظمات المعنية على دعم السلطات الوطنية في تنفيذ برامجها لبناء القدرات وهي برامج الغرض منها زيادة مشاركة السلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية والمجتمعية ومساهمتها على الصعيدين المحلي والوطني، بطرق من بينها التعاون التقني وإقامة شراكات على المدى الطويل على أساس الاعتراف بأهمية دورها في تقديم المساعدة الإنسانية؛
- ١٠ - **يقر** بأهمية القيام، حسب الاقتضاء، بإشراك الكيانات ذات الصلة، بما فيها المنظمات غير الحكومية التي توفر المساعدة الإنسانية، في جهود التنسيق الوطنية والمحلية، وتدعو تلك الكيانات إلى المشاركة في تحسين المساعدة الإنسانية، حسب الاقتضاء؛
- ١١ - **يدعو** كيانات الأمم المتحدة المعنية بالمساعدة الإنسانية إلى مواصلة جهودها المبذولة للقيام، حسب الاقتضاء، بتنسيق ما يقدم من مساعدة إنسانية مع الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر؛

١٢ - **يطلب** إلى الأمين العام إقامة صلات أكثر انتظاماً مع الدول الأعضاء التي تقدم موارد عسكرية للاستجابة لحالات الكوارث الطبيعية، وذلك للتعرف على مدى توفر تلك الموارد وتقديم تقرير بهذا الشأن إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

١٣ - يشير إلى "المبادئ التوجيهية لاستخدام أصول الدفاع العسكري والمدني لدعم الجهود الإنسانية للأمم المتحدة في حالات الطوارئ المعقدة"^(٧) لعام ٢٠٠٣ و"المبادئ التوجيهية لاستخدام أصول الدفاع العسكري والمدني في عمليات الإغاثة في حالات الكوارث"^(٨) لعام ١٩٩٤، ويؤكد أهمية تطبيق هذه المبادئ وقيام الأمم المتحدة، بالتشاور مع الدول وغيرها من الجهات الفاعلة، بوضع مبادئ توجيهية إضافية تتعلق بالعلاقات بين المدنيين والعسكريين في سياق الأنشطة الإنسانية وحالات المراحل الانتقالية؛

١٤ - **يكرر** طلبه الموجه إلى الأمين العام بتقديم تقرير إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن التقدم المحرز في وضع وتحسين الآليات اللازمة لاستخدام القدرات الاحتياطية في حالات الطوارئ؛

١٥ - **يطلب** إلى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أن يواصل تحسين تحليل المعلومات المالية الشاملة والإبلاغ عنها عن طريق دائرة التتبع المالي التابعة للمكتب، ويشجع الدول الأعضاء والجهات المانحة المتعددة الأطراف والخاصة، والجهات ذات الصلة في وكالات الأمم المتحدة الإنسانية والمنظمات غير الحكومية على تقديم معلومات دقيقة في حينها عن التبرعات المقدمة؛

١٦ - **يشجع** كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة على مواصلة التقييد بالمواعيد في تقديم معلومات، باستخدام القنوات القائمة، عن نتائج استخدام الأموال المتاحة للمساعدة الإنسانية؛

١٧ - **يحث** علماً بجهود منظومة الأمم المتحدة لمواصلة تعزيز تنسيق ما تقدمه من مساعدة إنسانية في حالات الطوارئ؛

١٨ - **يرحب** بالجهود المبذولة لتعزيز قدرة الاستجابة الإنسانية لدى المنسقين المقيمين/منسقي الشؤون الإنسانية التابعين للأمم المتحدة ولتعزيز الدعم المقدم لهم ولأفرقة الأمم المتحدة القطرية بطرق منها توفير التدريب اللازم وتحديد الموارد وتحسين عملية تحديد

(٧) يمكن الاطلاع عليها في العنوان التالي: www.reliefweb.int.

(٨) منشورات إدارة الشؤون الإنسانية، DHA/94/95.

واختيار المنسقين المقيمين/منسقي الشؤون الإنسانية التابعين للأمم المتحدة، بغية المساعدة على الاستجابة في حينها للاحتياجات الإنسانية بطريقة ملائمة وقابلة للتنبؤ ومواصلة تحسين أنشطة الأمم المتحدة التنسيقية على الصعيد الميداني، ويطلب إلى الأمين العام مواصلة جهوده في هذا الصدد؛

١٩ - يؤكد أهمية القيام بعملية منسقة لتقييم الدروس المستخلصة من الاستجابة الدولية لحالة طوارئ إنسانية معينة؛

٢٠ - يرحب بإنشاء الصندوق المركزي للاستجابة لحالات الطوارئ، كما هو منصوص عليه في قرار الجمعية العامة ١٢٤/٦٠ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، ويتطلع إلى تلقي التقرير الذي من المقرر تقديمه إلى الجمعية العامة بشأن استخدام الصندوق على نحو يضاعف أثره إلى أقصى حد ويحسن سير عمله؛

٢١ - يشجع المجتمع الدولي على تقديم المساعدة الإنسانية حسب الحاجة وبناء على تقييم الاحتياجات، لكفالة توزيع أكثر إنصافاً للمساعدة الإنسانية على جميع حالات الطوارئ الإنسانية، بما فيها الحالات الطويلة الأمد، ولتلبية احتياجات جميع القطاعات على نطاق أوسع، ويطلب إلى مؤسسات الأمم المتحدة، بما فيها أفرقة الأمم المتحدة القطرية، أن تواصل، تحقيقاً لهذا الغرض، إنشاء آليات شفافة لتقييم الاحتياجات، وتحسينها عند الاقتضاء.

٢٢ - يعيد التأكيد على أنه ينبغي للدول الأعضاء مواصلة تنشيط مناقشات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن السياسات والأنشطة الإنسانية بغية تعزيز أهميتها وكفاءتها وأثرها؛

٢٣ - يوصي بأن تقوم الجمعية العامة، حتى تصبح مناقشتها بشأن القضايا الإنسانية أكثر تركيزاً، بالنظر خلال دورتها الحادية والستين في إمكانية أن تحيل إلى الجمعية العامة بكامل هيئتها بنود جدول أعمالها الفرعية المتصلة بتعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، المعروضة حالياً على نظر اللجنة الثانية؛

٢٤ - يشجع الدول الأعضاء على مواصلة تعزيز التعاون والتنسيق بين الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن القضايا الإنسانية، كل في مجال اختصاصه وبمراعاة الميزات النسبية للهيأتين وأوجه التكامل بينهما؛

٢٥ - يقرر مواصلة استخدام الأطر غير الرسمية، كما هي قائمة ضمن جزئه المتعلق بالشؤون الإنسانية، لأنها تتيح للدول الأعضاء فرصة الاطلاع على القضايا الإنسانية وتبادل وجهات النظر بشأنها؛

٢٦ - يطلب إلى الأمين العام أن يضمّن تقريره الدروس المستخلصة وأفضل الممارسات المتعلقة بتنفيذ المشاريع التجريبية باتباع النهج العنقودي، بالتشاور مع البلدان المتضررة وبالمشاركة الفاعلة لكيانات الأمم المتحدة المعنية بالمساعدة الإنسانية؛

٢٧ - يطلب أيضا إلى الأمين العام أن يبين التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار ومتابعته في تقريره المقبل إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة عن تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ.